السكاكى ان الاثبات الحقيقى يمتنع قيامه بالقادر الاعلى حقيقة فيظطر الى القول بالمجاز العقلى بالاخرة ويصير سعيه فى نفى
المجاز العقلى بنطبته فى سلك الاستعارة بالكناية ضايعًا قوله اعتراض قوى هو انه قسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة
وقسمها الى المصرحة والمكنية فيكون المكنية مجازًا مع ان المنية فى قول الهذلى واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة
فى الموت بادعاء السبعية له فيكون مستعملة فى ما وضع له بالتحقيق وفى غير ما وضع له بالتاويل والمجاز عنده ما استعمل
فى غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما ليس بخارج عن المعنى الموضوع له اذا اعتبر معه امر خارج صار خارجًا
عنه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملا فى غير ما وضع له وفيه نظر لان المنية جعلت فردًا من السبع لا انها اخذت
مع السبعية حتى يكون مركبة وههنا بحث وهو انه يمكن تقدير نظر المصنف على وجه يندفع عن الاعتراض القوى المذكور فى
علم البيان بان يقال كون هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية يستلزم عند السكاكى ان يراد بالمذكور المشبه
به لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور فى علم البيان لكنه قايل بانها من المجاز فلا يراد
المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المصنف ههنا فعلم ان مبنى النظر المذكور فى هذا المقام على الاعتراض
القوى الموعود بيانه فى علم البيان قوله او لا حو لجين الماء وجه ابنائه عن التشبيه ظاهر اذ لا معنى لاعتبار الاستعارة
فيه قطعًا فتعين ان المقصود منه منه التشبيه بخلاف قولنا نهاره صايم فانه دفع ما يقال من ان نهاره صايم ولجين الماء
كلاهما يشتركان فى التركيب الاضافى والاشتمال على ذكر طرفى التشبيه غاية الامر ان الاول من باب اضافة المشبه الى
المشبه به والثانى عكسه فالفرق بابناء احدهما عن التشبيه دون الاخر تحكم قوله قد زرّ ازراره على القمر اوله اليلى لا
تعجبوا من بلا غلالته بلى بكسر الباء والقصر مصدر بلاء السربال كالكيالى اى صار خلقًا ولذا فتحت باء المصدر ومدّت
قال العجاج والمراد ببليه بل الثوب بيلى اى صار وبلاء السربال كذا البلى واختلاف الاحوال والغلالة شعار يلبس تحت
الثوب وتحت الدرع ايضًا وزرّ معنى شد من زررت القميص ازره بالضم زرًّا اذا شددت ازراره عليه والازرار جمع زر
بالفتح كالثواب جمع ثوب او جمع زر بالضم كاقراء جمع قرء وزر القميص معروف مع اشتماله على ذكر الطرفين واما اذا رجع ضمير ازراره
الى الممدوح فظاهر واما اذا رجع الى الغلالة بتاويل القميص كما قيل فلان ضمير غلالته راجع الى الممدوح فذكر الطرفين
حاصل باعتباره قوله انما هى فى ضمير راضية فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت فى ضمير ها لم يصح جعلها صفة كعيشة الا بعد
جعل العيشة بمعنى الصاحب اذا النقدير خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل فيعود المحذور قوله من اضافة المسمى الى الاسم وقيل

بالعكس

بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير فلا يرجع الى الاسم وعلى الثانى بان صوم يمتنع ان يسند الى اللفظ
قوله لو صح ذلك لوجب عند القائلين الخ منع الملازمة لجواز ان يقولوا الصحة لاحتماله وجها اخر غيره كالمجاز العقلى واجيب
بان مبنى الكلام على انكار السكاكى المجاز العقلى حيث اعتقد ان ما صدر عن البلغاء بما يرى من المجاز العقلى ليس فيه التجوز فى
الاسناد بل فى المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى انكاره المجاز العقلى ان احدا لم يدع ان ما وقع فى تراكيب البلغاء من مثله من
قبيل المجاز العقلى بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم على المجاز العقلى فجواز المانع انه
يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب عند القائلين بالتوقيف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلى وان كان
هذا الادعاء مردودا عند السكاكى تامل قوله اعنى الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال
التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اى يكون سببًا قريبًا لتلك المطابقة والقرينة على ذلك ما سبق فى تعريف المعانى فلا
يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه انه لا يبحث عنه فى هذا الباب اصلا قوله لذاته اى
لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السابق وقوله لا بواسطة الخ توضيح وتبيين لان قيد الحيثية احتراز عن
الامور العارضة بالواسطة المذكورة قوله معرف او منكر قيل هذا منعوض بالبحث من ان المسند اذا كان معرفة لابد ان يكون
المسند اليه ايضًا معرفة فان التعريف ههنا عارض للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسند اليه بمسند معرف والجواب انه
لم يقع فى الباب الاول من هذا الكتاب ما ذكره من البحث ولو كان بحثا متعلقا بعلم المعانى وليس غرض الشارح ان مراد
المصنف بالاحوال التى عقد الباب الثانى من هذا الكتاب للبحث عنها واوردها فيه الامور العارضة للمسند اليه من حيث
انه كذلك قوله لتاخر وجود الحادث عن عدمه اراد به عدم السابق وانما لم يعتبر عدمه اللاحق التاخر عن الذكر مع ان الحذف
اسقاط فمناسبته للعدم اللاحق اقوى لان الواقع ههنا فى نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يؤت بالمسند اليه اصلا
لا انه اتى به ثم اسقط نعم فى لفظ الحذف اشعار بذلك كما سيأتى لكن اختيار هذا اللفظ ايماء الى ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم
كانه اتى به ثم حذف لا انه كذلك فى نفس الامر فعلى هذا الوجه لما اقتضى تقدير الحذف على الذكر اقتضى تقديمه على باقى الاحوال
لكونه متفرعا على الذكر فى اعتبارهم قوله وهو ان يكون السامع عارفا به لوجود القراين قيل ضمير هو راجع الى قابلية المقام
باعتبار انه احد الامرين او باعتبار انه عبارة عن كون المقام قابلا وضمير به راجع الى الحذف فعلى هذا الاحاجة الى ان يقال
افتقار الحذف الى قابلية المقام بالمعنى المذكور اكثرى اذ قد يترك القرينة الدالة على المحذوف ليذهب نفس السامع الى

Copyright © King Saud University